Distr.
LIMITED

E/ESCWA/WOM/2004/IG.1/CP.6
2 July 2004
ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

المؤتمر الإقليمي العربي عشر سنوات بعد بيجين: دعوة إلى السلام
الدورة الثانية للجنة المرأة
اجتماع خبراء لمتابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين + ١٠)
الاجتماع الثاني للهيئة الاستشارية الإقليمية للمنظمات غير الحكومية
بيروت، ٨-١٠ تموز/يوليو ٢٠٠٤

الرد على الاستبيان الموجه إلى الحكومات بشأن تنفيذ منهاج عمل بيجين (١٩٩٥) ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (٢٠٠٠) من الجمهورية اللبنانية

ملاحظة: طبعت هذه الوثيقة بالشكل الذي قدمت به ودون تحرير رسمي.

04-0296

المحتويات

الصفحة

أولاً- لمحة عامة الإنجازات والتحديات في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ١

ثانياً – التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمامات الحاسمة في منهاج عمل بيجين والمبادرات والإجراءات الأخرى التي حددت في الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرون للجمعية العامة ٣

ثالثاً- التقدم المحرز في مجال التنمية المؤسسية ١٣

رابعاً – التحديات الرئيسية و التدابير المتخذة لمواجهتها ١٥

خامساً- من ناحية المرأة والفقر ١٦

سادساً- في مجال المرأة في موقع السلطة والقرار ١٦

سابعاً – في مجال التنمية المؤسسية ١٦

أولاً- لمحة عامة عن الإنجازات والتحديات في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

مضت حوالي عشر سنوات على مؤتمر المرأة العالمي الذي عقد في بيجين سنة ١٩٩٥، والذي عالج أوضاع المرأة في العالم من زوايا المشاكل والضغوط والتمييز.

عشر سنوات مضت على توقيع الدول العربية على هذه الوثيقة. فأين نحن اليوم؟ وماذا طبَق لبنان من منهاج العمل للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؟ ما هي التحديات والعقبات التي تواجه عملية التنفيذ وماذا حققنا؟

عملت الدول العربية ومنها لبنان منذ عام ١٩٩٥ جدياً على إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة وأحرزت تقدماً لا بأس به على الصعيد الاجتماعي والسياسي والثقافي بمحاولة منها لإزالة المعوقات الأساسية في منهجية التنفيذ. وتركز العمل في معظم هذه الدول على المحاور الإثني عشر التي تم طرحها في بيكين.

تبنى لبنان محاور منهاج عمل بيجين . منذ ذلك الحين عملت الدولة اللبنانية على وضع خطة عمل واضحة لتحسين واقع المرأة في كافة المجالات. وقد أحرز لبنان تقدماً ملحوظاً خاصة في المحاور المتعلقة بتعليم المرأة وتدريبها، في صحة المرأة وفي القوانين اللبنانية المتصلة بتحسين وضع المرأة.

تتوالى المشاكل وتتسارع العقبات في بلد عايش النزاعات المسلحة وما زال يعاني من آثار احتلال قسم من الأراضي من قبل إسرائيل. تتغير السياسات وتتبدل البرامج لتصبح المرأة على هامش الأولويات. لكن بالرغم من ذلك وقفت فئة من النساء اللبنانيات بمحاولة منهن إيجاد نقطة التحول وخط بداية النضال دفاعا" عن قضية واحدة وهي حماية أنفسهن من التمييز.

بدأت الرائدات اللبنانيات في جميع المناطق اللبنانية بالتحضير لمؤتمر بيكين ليكون للبنان دور فاعل في المشاركة بهذا الحدث العالمي. وهكذا تشكلت اللجان الوطنية والجمعيات الأهلية لتفعيل العمل على قضايا المرأة.

بعد المؤتمر حرصت الدولة اللبنانية على تطبيق الالتزامات الواردة في اتفاقية إلغاء التمييز ضد المرأة عن طريق تحويلها إلى خطط عمل تطبيقية تتسع آفاقها سنة بعد سنة.

لكن ما زالت النساء تواجه عقبات ومعوقات تحول دون بلوغ الأهداف المرجوة. والحكومة اللبنانية كغيرها من الحكومات التي عايشت فترة طويلة من النزاعات المسلحة ما زالت تواجه صعوبات في تطبيق الالتزامات التي وقعت عليها. فوضع البلد الاقتصادي، قلة الموارد والعادات والتقاليد الموروثة تشكل عائقا" أمام تسريع الإجراءات المتعلقة بأوضاع المرأة.

ولكن رغم الظروف شهد وضع المرأة اللبنانية تقدماً وبدأ وعد بيكين ١٩٩٥ يتحقق تدريجيا" إذ تساوت النساء مع الرجال في نسبة الانخراط في التعليم الابتدائي ولحظت الدولة بعض القوانين

المجحفـــة بحـــق المرأة فعدّلتها. إذا" فالدولة اللبنانية تعمل على تحقيق المساواة بين الجنسين وتدعم الآليات النسائية للوصول إلى الهدف المرجو ولو بشكل بطيء.

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية هي الجهة الرسمية المعنية بقضايا المرأة. فهي منشأة لـــدى رئاســـة مجلـــس الـــوزراء ولهـــا بموجـــب القانون رقم ٧٢٠ أن تنسق مع مختلف الإدارات والمؤسسات العامة ومع مختلف الهيئات الأهلية والمدنية والمنظمات العربية والدولية. تأسست الهيئة الوطنية عام ١٩٩٨ وأوليت رئاستها للسيدة الأولى.

وقـــد عملت الهيئة الوطنية منذ تأسيسها على تحقيق الأهداف المتفق عليها في مؤتمر بيكين عن طريق القيام بالتشبيك مع جمعيات أهلية لبنانية، وزارات ومنظمات عالمية. أدى هذا التعاون إلى تحقـــيق الكثـــير من الإنجازات لتحسين وضع المرأة اللبنانية. كما أقامت الهيئة الوطنية مشاريع عدة كمنـــتديات وطنية، عربية ودولية وشاركت في معظم المؤتمرات المتعلقة بشؤون المرأة على الصعيد العربـــي لتبادل الخبرات. ووقعت الهيئة الوطنية على اتفاقيات مع منظمات عالمية تعنى بالمرأة لدعم البناء المؤسسي والنهوض بالمرأة اللبنانية. واستفادت الهيئة من صفتها الرسمية للتأثير على الكوادر المعنية بصنع القرار ووضع البرامج والسياسات.

تحـــرص الهيـــئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية على التعاون مع المنظمات الأهلية المعنية بقضـــايا المـــرأة. وكـــان لمؤتمر بيكين ١٩٩٥ دور هام في تغيير نطاق عمل تلك الجمعيات بحيث تحـــوّل عملها من الخدمات إلى التنمية. رغم القدرات المالية والبشرية الضئيلة استطاعت المنظمات الأهلـــية العمـــل على تمكين المرأة عن طريق تطوير كفاءاتها ومهاراتها. وأحرزت نتائج كبيرة في مجـــالات متعددة كمشاركة المرأة في السياسة: على المستوى المحلي وتحديدا" في الانتخابات البلدية لوحـــظ ارتفاع في نسبة المشاركة النسائية. وتأمل المرأة اللبنانية اليوم بأن ترفع من نسبة مشاركتها في الحياة السياسية ومراكز صنع القرار خاصة وأنَ مجلس النواب اللبناني لا يضم سوى ثلاث نساء.

طمحت المرأة اللبنانية إلى تطبيق جميع الوعود التي قطعت في بيكين عام ١٩٩٥. لكن هذه الآمال واجهت معوقات عديدة، مع ذلك من الممكن ذكر مجالات ثلاث هي: التعليم والقانون والصحة ســـجل فيها تقدماً ملحوظاً ففي القطاع التعليمي انخفضت نسبة الأمية وزاد عدد الفتيات في المدارس والجامعـــات والمعاهد الفنية. كما أن التكثيف من برامج محو الأمية ساهم في الرفع من تلك النسبة. أما في مجال القانون فقد تم تعديل بعض القوانين كقانون العمل وأنظمة الضمان الاجتماعي. أما في القطـــاع الصحي فقد لوحظ ارتفاع في نسبة الثقافة الصحية لدى النساء في مختلف المراحل العمرية وانتشار هذا الوعي في معظم المناطق اللبنانية.

شهدت القطاعات الأخرى تقدما" بطيئا" يمكن اعتباره مؤشر على إحراز المزيد من الخطوات فـــي ســـبيل بلوغ الأهداف المرجوة. لكن وضع لبنان الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ما زال يقف عائقا" أمام إحراز جميع الأهداف المرجوة في عملية النهوض بالمرأة اللبنانية.

مـــا زال الجهـــد قائما" لمتابعة العمل على تنفيذ منهاج عمل بيجين وكما سنلاحظ لاحقاً فإن معظم النسب في جميع القطاعات تتحسن مقارنة مع السنوات الماضية.

ثانياً – التقدّم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين والمبادرات والإجراءات الأخرى التي حددّت في الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

ألف – مجال المرأة والتعليم

التعليم هو من أهم مرتكزات التنمية البشرية المستدامة وهو أحد أهم الأهداف الواردة ضمن توصيات القمة العربية للمرأة. إذ انه يشكل أحد شروط القضاء على التمييز وتعزيز دور المرأة وحمايتها من الاستغلال والعنف.

عملت الدولة اللبنانية جدياً على الرفع من مستوى تعليم المرأة وتثقيفها خلال العقد المنصرم، وقد لوحظ ارتفاع في هذا المعدل خلال التسعينات خاصة بعد مؤتمر بيجين عام ١٩٩٥.

أما في لبنان فقد أقر قانون التعليم الإلزامي عام ١٩٩٨ والذي ينص على إلزامية التعليم للجنسين في المرحلة الابتدائية.

وعملت وزارة التربية اللبنانية جاهدة لإيجاد مقعد لكل طفل ساعية بذلك إلى تطبيق القانون المتعلق بإلزامية التعليم الابتدائي ومجانيته.

١- أحرز لبنان تقدماً ملموساً في القضاء على الأمية عند النساء وذلك بتشجيع التعليم في كافة المراحل العمرية. فانخفضت نسبة الأمية من ١٧،٨ عام ١٩٩٨ إلى ١٥،٤ عام ٢٠٠٠ استناداً إلى دائرة الإحصاء المركزي، وتراجعت النسبة بشكل واضح في الإعمار الفتية لتصبح ١،٦ عند الجنسين في الفئة العمرية (١٥-٢٤ سنة).

٢- فيما يتعلق بالتعليم الأساسي فان معدل المنتسبين للعام ١٩٩٩-٢٠٠٠ كان ٩٨،٣ في المائة دون وجود فوارق مهمة بين الجنسين وبين المناطق، وهذا إنجاز كبير يحققه لبنان في مجال تعميم التعليم للجميع.

٣- من المرحلة الثانوية وما فوق وبلغت نسبة الملتحقين ٦٧،١ في المائة عام ٢٠٠٠ مقارنة" مع ٤٦،٧في المائة عام ١٩٩٧ بحسب إحصائيات إدارة الإحصاء المركزي، وهذا مؤشر جديد على وعي الفتيات لأهمية التعليم.

٤- بلغت نسبة الفتيات الملتحقات بالتعليم العالي اقل من المراحل السابقة، إذ بلغت ٢٠،٢ في المائة عام ٢٠٠٠وذلك استناداً إلى إحصاءات وزارة التربية اللبنانية والمركز التربوي للبحوث والإنماء. ولعل تدني هذه النسبة يعود إلى الوضع الاقتصادي والاجتماعي ناهيك عن العادات والتقاليد التي تحول دون السماح للمرأة بالسفر والالتحاق بجامعات دولية متخصصة.

٥- تقوم حالياً وزارة التربية اللبنانية بإدماج التوجيه المهني في برنامجها الإرشادية للمرحلة المتوسطة. ويشهد هذا البرنامج تقدماً ملحوظاً خاصة بعد زيادة المراكز والمعاهد المتخصصة في التدريب الفني والمهني. وقد ازداد اهتمام النساء في المجالات المهنية إذ أن نسبة النساء الملتحقات

بالتعليم المهني ٤٠في المائة من المجموع العام لسنة ٢٠٠٠-٢٠٠١ بحسب المركز التربوي للبحوث والإنماء. لكن الفجوة ما تزال قائمة بين المرأة في الحضر إذ تتاح لها خيارات متعددة، بينما ما زالت المرأة الريفية تعاني من انحصار الاختصاصات بالمهن التقليدية كالخياطة والتمريض وما إلى هناك من صناعات بسيطة. ويؤدي هذا الاختلاف إلى عدم تحفيز المرأة الريفية على الانخراط في التعليم المهني لأنه لا يدر عليها ما يكفي من المال لإعالة نفسها، الأمر الذي يؤدي إلى التسرب.

إن الإنجازات التي حققها لبنان نوعية من حيث انخفاض نسبة الأمية وزيادة وعلي الأهل عامة والنساء خاصة إلى أهمية التعليم، ولكن ما زال هناك تحديات وعقبات يجب العمل عليها للوصول إلى الأهداف المرجوة، ومن أبرزها:

١- توفير التعليم الابتدائي المجاني للجميع عام ٢٠١٥ وإتمام محو الأمية عام ٢٠٢٠ كما جاء في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .

٢- تطوير المناهج التعليمية بحيث تصبح اكثر التفاتاً إلى إدماج منظور النوع الاجتماعي من خلال إزالة الأمثلة الموجودة في المناهج عن دور المرأة النمطية

٣- تطبيق عقوبات بحق الأهل الذين يتمنعون عن تعليم أبنائهم وبناتهم.

باء - مجال المرأة والصحة

تشكل الصحة الناحية الإنسانية في التنمية البشرية إذ تؤثر على عمل الفرد وإنتاجيته في سبيل تقدم المجتمع وازدهاره. ولعل صحة المرأة في لبنان هي مرآة عن الوضع الاقتصادي والاجتماعي وعن الثقافة السائدة في مجتمعنا. عملت الدولة اللبنانية على الرفع من نسبة الرعاية الصحية الموجهة للمرأة بشكل خاص وذلك من خلال إقامة ندوات متعلقة بصحة المرأة وتوعيتها عبر برامج إرشادية. كما يحرص لبنان على انتشار المراكز الصحية في المناطق لتمكن المرأة من الحصول على رعاية صحية أفضل. وقد لوحظ تزايد في اهتمام النساء بصحتهم واتباعهم للإرشادات والتوجيهات الأساسية في هذا المجال.

شهدت الأوضاع الصحية للمرأة تحسناً ملحوظاً أثر على انخفاض معدل الوفيات وارتفاع توقع الحياة عند الميلاد. إذ بلغت ٧٤،٦ في المائة عام ٢٠٠٠ مقارنة مع ٧٠،١ في المائة عام ١٩٩٥ استناداً إلى تقرير التنمية البشرية الدولي عام ٢٠٠٢.

١- ترتبط الثقافة الصحّية ارتباطاً مباشراً بالوعي الصحيّ، إذ أن هذه الثقافة تظهر المتابعة الصحّية للمرأة أثناء الحمل إلا أن الإحصاءات الدقيقة غير متوفرة. بلغت نسبة استخدام الرعاية الصحيّة الأساسية خلال فترة الحمل إلى ٨٧ في المائة في الفترة الممتدة بين ١٩٩١- ١٩٩٥، وترتفع عند الأمهات اللواتي يقل عمرهّن عن ٣٠ عاماً الى٨٩،٢ في المائة استناداً إلى وزارة الصحة اللبنانية. كما ترتفع نسبة متابعة الحمل مع ارتفاع درجة التحصيل العلمي للأم (٤١ في المائة من الحائزات على شهادات مقارنة" مع ١١ في المائة للأميات).

٢- أشارت الإحصاءات إلى أن غالبية الخدمات الصحية التي تتلقاها النساء أثناء الحمل تتم تحت إشراف طبيب ٩٢ في المائة من النساء، بينما تلجأ ٥،٥ في المائة من النساء إلى قابلات أو ممرضات و٢،٢ في المائة منهن إلى المساعدة من قبل أحد الأقارب أو الداية. تجدر الإشارة إلى أن سن الحامل وتحصيلها العلمي ووضعها الاقتصادي يؤثر على اختيار المرأة لمكان الولادة. وقد أشارت الإحصاءات أن غالبية الولادات تتم في المستشفى (٨٨ في المائة من الولادات) بينما تتم (١٢ في المائة منها) في المنزل.

٣- دلت البيانات إلى أن ٧٧ في المائة من الولادات قد تمت بصورة طبيعية وزادت نسبة المضاعفات عند النساء اللواتي يقل عمرهن عن ٢٠ عاماً أو يزيد عن ٣٥ عاماً.

٤- لا تزال مؤشرات الرعاية الصحية بعد الولادة منخفضة نسبياً (٣٩ في المائة فقط من النساء تلقين رعاية صحية بعد الولادة خلال الفترة الممتدة بين ١٩٩١-١٩٩٦).

٥- بات استعمال الوسائل الحديثة لتنظيم الأسرة متداولاً في لبنان، إذ بلغت النسبة (٨٢ في المائة بين المتزوجات) ولوحظ أن نسبة مرتفعة من النساء استعملن وسائل تنظيم الأسرة بعد الحمل الأول بنسبة (٤٣،٦ في المائة).

إن الهدف الرئيسي من استعمال وسائل منع الحمل هو المباعدة بين حالات الحمل (٧٠ في المائة) بينما تستعمله (٢٩ في المائة) من النساء كهدف لتحديد النسل. وقد تزداد نسبة استعمال هذه الوسائل عند حصول الأسرة على عدد من الأولاد الذكور مما يدل على أهمية الولد الذكر.

(أ) أما نسبة النساء اللواتي استشرن طبيبهن إثر الإصابة بالأمراض المنتقلة بواسطة الجنس فلا تزال ضعيفة ومحدودة خاصة تلك التي تتعلق بفيروس السيدا. مع العلم بان الصورة تشير إلى تزايد هذا المرض في لبنان وهذا التزايد يصيب النساء (٢١،٣ في المائة) كما الرجال (٧٧،٨ في المائة) في إحصائيات عام ١٩٩٨.

(ب) إن الإحصائيات ضئيلة جدا" وتكاد تكون غير متوفرة في الموضوع المتعلق بالإجهاض الذي لا يزال غير مشروع ومرفوض دينياً، و يعاقب عليه القانون و لكنه يتم رغم ذلك وهو من الأسباب التي تؤدي إلى موت النساء لأنه لا يتم بشروط صحية مرضية.

(ج) الإقبال على الكشف المبكر لسرطان الثدي والرحم لم يتجاوز (٧،٣ في المائة) حسب مسح صحة الأم والطفل علماً أن أجهزة التصوير الشعاعي أصبحت متوفرة لدى القطاعين الرسمي والأهلي .

وفي النهاية ليس لدى الدولة اللبنانية أية قوانين واضحة في مجال تنظيم الأسرة، مع أن المرأة اللبنانية استفادت من التطورات التي حصلت في مجال الصحة والثقافة الصحية. وتجدر الإشارة إلى أن الدولة اللبنانية لا تميز بين النساء والرجال في إمكانية الحصول على الخدمات الصحيّة. ولكن بالرغم من وجود هذه التسهيلات، لا يزال هنالك عقبات وتحديات تواجه المرأة في مجال الصحة، أهمها:

"١" النقص في نشر التوعية الصحية عن طريق الدورات التدريبية والمحاضرات في جميع المناطق اللبنانية وعبر وسائل الإعلام ونشر الثقافة الصحية.

"٢" المخصصات المالية المحدودة للإنفاق الحكومي على الصحة العامة , وخاصة على صحة الحوامل والأمهات مما يحول دون الوصول إلى جعل الطبابة مجانية أو ذات كلفة رمزية بالنسبة إلى المرأة في مختلف المراحل العمرية.

"٣" تأمين الرعاية الصحيّة للجميع وخاصة للنساء في المراحل العمرية المختلفة.

جيم – مجال المرأة والقانون

ينص الدستور اللبناني في المادة ٧ منه على "أن كل اللبنانيين سواءً لدى القانون يتمتعون بالحقوق المدنية والسياسية ويتحملون الفرائض والواجبات العامة دون فرق بينهم".

إذاً فان الدستور اللبناني لا يميز بين المرأة والرجل لكنه لا ينص على مبدأ المساواة كما تفعل الدساتير الأخرى. فالمرأة لها الحق بالأهلية القانونية وذلك بعد إلغاء أو تعديل النصوص التي تميز بين المرأة والرجل في هذا الشأن .

١- <u>أبرز القوانين التي تتساوى فيها المرأة مع الرجل في لبنان</u>

(أ) النص على المساواة في التعويضات ونهاية الخدمة بين المرأة والرجل.

(ب) تعامل المرأة رسمياً بشكل متساو مع الرجل في ما يختص بأهليتها القانونية في إبرام العقود وإدارة ممتلكاتها كما تستطيع تلقي الرعاية الصحية لوسائل منع الحمل دون إذن زوجها إلا في بعض المناطق النائية حيث التوعية ناقصة أو خجولة سواء للمرأة أو للرجل.

(ج) أعطى قانون التجارة بعد تعديله الحق للمرأة بإبرام العقود المتعلقة بالائتمان والعقارات والممتلكات الأخرى كما تمارس العمليات التجارية دون إجازة من زوجها وباسمها الشخصي.

(د) يمكن للمرأة ودون تدخُل الرجل التصرف بأملاكها , فتبيع وتشتري وتتنازل عنها دون موافقة زوجها، والدها أو ولي أمرها المسبقة أكانت الأملاك قد آلت إليها قبل الزواج أو بعده.

(هـ) تتساوى المرأة مع الرجل أمام المحاكم، فيجوز لها أن تدعي على أحد أو يدّعى عليها. كما يمكنها تقديم الشكاوى باسمها الشخصي، وللمرأة الحق بالشهادة أمام المحاكم والمؤسسات الحكومية وتؤخذ شهادتها بعين الاعتبار مثلها مثل الرجل.

(و) للمحاميات النساء الحق في تمثيل موكليهم أمام المحاكم كافة والهيئات القضائية الخاصة. كما يمكن للنساء العمل في سلك القضاء في المحاكم المدنية دون الشرعية التي تبقى للرجال فقط عدا الطائفة الإنجيلية حيث توجد امرأة في المحكمة الروحية الإنجيلية.

(ز) تطـبق المفاهيم القانونية على الرجل والمرأة بالتساوي إذ انه يحق للمرأة بالمعونة القضائية التي تقدم لها مجاناً في حال عدم قدرتها على تحمل نفقات الدعوى وأتعاب المحامين.

(ح) لا يميز القانون اللبناني بين المرأة والرجل في أنظمة القروض والرهون العقارية.

٢- إبراز القوانين التي تميز الرجل والمرأة في لبنان

(أ) قـانون العقوبـات اللبناني يميز فيما يتعلق بجرائم الشرف بحيث أن المادة ٥٦٢ تنص على أن مرتكب لقتل أو الأذى يستفيد من العذر المخفف من فاجأ زوجه أو أحد فروعه أو أحد أصوله أو أخته في حالة مريبة مع آخر. هذه المادة التي تقضي بتخفيف العقوبة تشجع على القتل أو الإيذاء وتخالف مبدأ الحرية والعدالة والمساواة. كما أن هذه المادة لا تخالف فقط اتفاقية القضاء على جمـيع أشكال التميز ضد **المرأة بل** كل المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، لذا يقضي إلغاؤها وليس تعديلها كما فعلت الدولة اللبنانية سنة ١٩٩٩.

(ب) يميز القانون اللبناني بين الرجل والمرأة من حيث العقوبة المفروضة على مرتكب فعـل الزنا. إذ أن الرجل الزاني يحاكم من شهر إلى سنة بينما عقوبة الزانية هي الحبس من ثلاثة أشـهر إلـى سنتين. كما يجحف القانون بحق المرأة إذ يعتبرها زانية سواء حصل الزنا في المنزل الزوجي أو في أي مكان آخر، بينما الرجل الزاني لا يعاقب إلا إذا تمّ فعل الزنا في المنزل الزوجي أو إذا اتخذ له خليلة جهاراً.

٣- أهم الإنجازات المتعلقة بالمرأة والقانون

(أ) عدل القانون رقم ٤٨٢ المادة ١٤ من قانون الضمان الاجتماعي بحيث أصبح يفهم بكلمـة "المضـمون" الـواردة في المادة المذكورة والمتعلقة بالتقديمات التي يستفيد منها المضمونون لأولادهم، "المضمون" و "المضمونة" على السواء.

(ب) تعديـل المـادة الأولـى من القانون رقم ١٤٩ سنة ١٩٩٩ المتعلق بالمساواة بين الموظفـة والموظف في الاستفادة من نظام المنافع والخدمات في تعاونية موظفي الدولة. ولكن هذا القانون بحاجة لبعض التعديلات.

(ج) عدلـت المـادة ٢٨ مـن قانون العمل المعنية بفترة إجازة الأمومة للعاملات في القطاع الخاص. وحدِدت هذه الإجازة بسبعة أسابيع كما تم تعديل المادة ٣٨ من المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ المعدلة بموجب القانون رقم ٤٨ قد حددت إجازة الأمومة للموظفات في القطاع العام بستين يوماً".

(د) إبرام قوانين عمل بدوام جزئي للمرأة في المؤسسات العامة والخاصة مما يمكنهن من التوفيق بين الاحتياجات الأسرية والاقتصادية.

(هـ) قامت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع اليونيسف برنامج تدريبي لمحو الأمية القانونية لـ٣٠٠٠ امرأة عاملة.

٤- أهم المعوقات التي تواجه المرأة في القانون

(أ) إن تطبيق القوانين التي ترتكز على المساواة بين الجنسين لم يجري تنفيذها بشكل عملي خاصة من قبل القطاع الخاص والمجتمع المدني.

(ب) القوانين التي تميز بين الجنسين مثل قانون العقوبات وبعض قوانين العمل وأنظمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، قوانين الجنسية والأحوال الشخصية.

(ج) العادات والتقاليد الموروثة التي تعتبر من أهم أوجه التمييز ضد المرأة.

دال - مجال المرأة والفقر

كان للحرب اللبنانية تأثير بالغ على صعيد الاقتصاد الذي تدهور وساعد على اتساع هوة الفقر. ولكن الوضع لم يتحسن مع انتهاء الحرب العسكرية إذ أن الاقتصاد ما زال يشهد تراجعا وتراكما في الدّين العام للبلد. أوضحت الإحصاءات المقدمة من وزارة الشؤون الاجتماعية لسنة ٢٠٠٠ أن ٧،٥ من العائلات اللبنانية تعيش تحت خط الفقر أي بمبلغ ٢٠٠ دولاراً أمريكيا في الشهر لعائلة مؤلفة من خمسة أشخاص.

والمرأة في لبنان اكثر عرضة للفقر من الرجل، إذ أن التمييز الممارس ضدها من ناحية الأجور والصرف الكيفي هما عنصران أساسيان لناحية فقر النساء. لكن الإحصاءات الصادرة عن إدارة الإحصاء المركزي تشير إلى تقليص الهوة في الأجور بين النساء والرجال إذ ارتفعت مداخيل النساء العاملات لتصبح متقاربة مع أجور الرجل (٩٩٨٠٠٠ل.ل للرجال و ٨٣٩٠٠٠ ل.ل. للنساء عام ١٩٩٩) . هذا التحسن الحاصل في الأجور مؤشر على أن المرأة اللبنانية تنخرط اكثر فأكثر في البرامج التعليمية والتدريبية . لكن تدهور الوضع الاقتصادي زاد من ظاهرة الصرف الكيفي وذلك لعدم تمكن رب العمل تحمل التبعيات الناتجة عن دور المرأة الإنجابي .

لم تتبع بعد الدولة اللبنانية خطّة عمل للحد من الفقر. لكن بعض المؤسسات الأهلية تسعى لتحسين وضع المرأة وذلك بإقامة برامج تأهيلية لتحسين المهارات ولتعزيز استفادة النساء المحرومات من الخدمات المالية , وذلك بزيادة المشاريع الصغيرة.

هاء- العنف ضد المرأة

تحفّظ لبنان على المادة ١٦ من الاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة التي تعتبر المصدر القانوني المشرع للعنف الممارس على النساء في إطار علاقتهم الأسرية، ولم تجر أية تعديلات على القوانين التي لا تتطابق مع الاتفاقية. كما أن سيطرة المجتمع الذكوري يمنع المرأة من الاعتراف بالعنف الممارس ضدها باعتباره حق للرجل عليها وأن جاء هذا التصرف من قبل والدها، زوجها، أخوها أو ولي أمرها.

كما أن تردد المرأة من الإفصاح عن ممارسة العنف عليها خوفا" من الفضيحة هو من أبرز الأسباب التي تحول دون تقديم المعونة لها.

مع تزايد حالات العنف ضد المرأة قي لبنان بسبب الضغط النفسي الممارس على الرجل في ظـل الحرب التي شهدها البلد والحالة الاقتصادية المتدهورة، أنشأت الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضـد المرأة ووضعت خط ساخن للنساء المعنفات. كما أن بعض المنظمات الأهلية كالتجمع النسائي الديمقراطـي يقـوم باستشـارات لتلك النساء. كما أن بعض الأديرة والمراكز قد أقامت مآو للنساء المعنفات وبعض حالات النساء المومسات .

عملـت وزارة الشـؤون الاجتماعية على تنفيذ مشروع لتدريب عدد كبير من الأخصائيات الاجتماعيات لتزويدهنّ بالمهارات الضرورية للقيام بجلسات توعية ولتدريبهن على كيفية التدخل في حالات العنف الجسدي.

واو – المرأة والنزاع المسلح

إذا كانت المرأة بعيدة عن جبهة القتال إلا أنها من يدفع فاتورة الحروب الثقيلة والمؤلمة. وما زالـت المـرأة اللبنانية تعاني من تداعيات الاحتلال الإسرائيلي في الجنوب والبقاع الغربي. وبما أن المـرأة هـي العنصر الأساسي في التنمية فان هذه النزاعات تؤثر سلبا" على أسرتها ومستقبل أجيال بكاملها.

وقد أدت هذه النزاعات إلى اعتقال العديد من النساء واختطافهن كرهائن بديلة عن أزواجهن أو أولادهن. ويترتب على هذه الاعتقالات آثار نفسية وجسدية.

فالحـرب اللبنانـية أدت إلى قتل ١٠٠،٠٠٠ مواطن وتهجير ٩٠،٠٠٠ عائلة وتجاوز عدد المصـابين والمعوقين والأرامل، والأيتام ضعف عدد القتلى. تعيش ١٢،٠٠٠ عائلة في أماكن غير صـالحة للسكن، كالمعامل الصناعية، المدافن وعلى جوانب الطرقات ... بحسب إحصاءات وزارة المهجرين لعام ٢٠٠١.

تـنعكس هذه الظروف سلبيا" على وضع النساء إذ تحّملهن ضغوطات ومسؤوليات كبيرة لم تكـن فـي الحسبان، خاصة تدني خبراتهن وإمكانياتهن في تحمل الأعباء الأسرية الناتجة عن وفاة، إعاقة أو هجرة أزواجهن .

انعقد في بيروت منتدى المرأة العربية والنزاعات المسلحة في آذار ٢٠٠٤ تطبيقا" لمقررات المؤتمر الثاني لقمة المرأة العربية من أهم التوصيات التي صدرت عنه:

دعوة الحكومات العربية ومنظمات المجتمع المدني إلى وضع برامج تهدف إلى:

١- رفع الوعي الاجتماعي ولاسيَما لدى الشباب والشابات حول الآثار المدمِرة للنزاعات المسلحة تجاه المرأة والطفل والأسرة، وحول مفاهيم المواطنة والعدالة والسلام القائم على العدل وبادئ القانون الدولي.

٢- دعم المرأة العربية ذات الاحتياجات الخاصة بما يضمن تأهيلها وتدريبها.

٣- وضع الآليات للأنظمة لنشر وتعميم المعلومات المتعلِقة بالاتفاقيات والأحكام الدوليَة الخاصة بحماية المرأة.

٤- دعـــوة وســـائل الإعلام إلى إبراز الدور الذي تضطلع به النساء العربيات في ظل النزاعات المسلحة,

زاي - المرأة في مجال الاقتصاد

تضـــاعفت مشـــاركة المرأة في الحياة الاقتصادية في جميع أنحاء العالم وذلك مع تزايد عدد النساء العاملات خارج المنزل. في لبنان ارتفع عدد النساء الملتحقات بسوق العمل وان بشكل بطيء وذلك بسبب الحاجة الاقتصادية التي لم يشهد لها الوطن مثيل. وقد ارتفعت هذه النسبة من ١٦،٢في المائـــة عام ١٩٩٠ إلى ٢٠،٦في المائة عام ٢٠٠٠ وفقا" لإحصاءات إدارة الإحصاء المركزي لعام ٢٠٠٠. وقـــد حـــددت الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية ثلاثة أهداف تمحورت حول زيادة نسبة انخراط المرأة في الحياة الاقتصادية, تمكين المرأة من تعزيز قدراتها واعتمادها على الذات وضمان حقوق المرأة في مجال العمل.

ولبلوغ هذه الأهداف يجب:

١- تشـــجيع المرأة على العمل لحسابها الخاص من خلال التسهيلات في حصولها على القروض الميسرة.

٢- تنظـــيم دورات مهنية تدريبية للمرأة لتنمية قدراتها وتمكينها من الانخراط في سوق العمل .

٣- إفساح المجال للمرأة للمشاركة في النقابات المهنية والعمالية للدفاع عن حقوقها.

حاء - المرأة في السياسة وموقع القرار

بالرغم من المشاركة المتزايدة في معظم القطاعات، لا تزال المرأة مهمشّة في مراكز صنع القرار , ومشاركتها في الحياة السياسية. وقد حدد التقرير الموحد في منهاج عمل بيجين الصادر عن الدولة اللبنانية سنة ١٩٩٩ هدفين يجب العمل على تحقيقهما:

١- زيادة مشاركة النساء في مراكز صنع القرار والحياة السياسية في لبنان بنسبة لا تقل عن ٣٠ في المائة في سنة ٢٠٠٥.

٢- زيادة مشاركة النساء في العمل ذي المردود المالي وزيادة مشاركتهم في ملكية الموارد وفي إدارتها بهدف زيادة حجم تأثير المرأة في صنع القرار.

تتفاوت مشاركة المرأة في القطاع العام. ففي العام ٢٠٠٣ كانت ٦ نساء يشغلن منصب مدير عام وبلغت نسبة النساء القاضيات ٢٧،٥ في المائة في المحاكم العدلية و ١٩،٥في المائة في مجلس شورى الدولة. وورد في مطوية صادرة عن الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية نشرت عام ٢٠٠٤ أنَ الجهاز القضائي يضم ٤٣٤ قاضيا" منهم ١٢٤ امرأة.

لا تعارض الدولة اللبنانية مشاركة النساء في الحياة السياسية ويسمح لهن بالترشيح للانتخابات والانضمام لأحزاب سياسية لكن ما زال هنالك قصور في مشاركة المرأة في النقابات والأحزاب والمجالس الوطنية، وربما يعود ذلك إلى الذهنية التقليدية. لذا يجب العمل على:

(أ) تعديل قانون الانتخاب ورفع المستوى الثقافي والسياسي للمرأة
(ب) توعية النساء على أهمية دورهن في مراكز صنع القرار للمطالبة بحقوقهن.
(ج) إلغاء الطائفية وتغيير الذهنية السياسية التقليدية.

طاء - المرأة في مجال الإعلام

بالرغم من زيادة نسبة خريجات الإعلام في الجامعات اللبنانية وازدياد نسبة العاملات في التلفزيونات ووكالات الصحف، تبقى المرأة مغيبة عن موقع القرار والتخطيط الإعلامي في كافة مجالاته، وهناك تدنٍ لوجود المرأة في الصحف السياسية من جراء التمييز في الوظائف. تكاد المرأة تتساوى مع السلعة التي تروّج لها إذ انه لا يوجد قانون يفرض عقوبات على استغلال جسد المرأة في الإعلان.

١- يجب الأخذ بعين الاعتبار استعمال وسائل إعلامية معنية بقضية المرأة وإبراز قدراتها الفكرية، ونشر فكرة المساواة بينها وبين الرجل.

٢- إعطاؤها أدواراً متنوعة وغير تقليدية للحد من نشر الصورة المنمطة عن المرأة، وتشجيعها على القيام بإنتاج إعلامي شخصي فلا يبقى الإنتاج موجه للرجل دون المرأة.

كاف - المرأة في مجال البيئة

يمتاز لبنان بمناخه الجميل وجباله الخضراء، كما أن أرزه هو دلالة على الصمود والشموخ في وجه الصعوبات والتحديات التي عصفت به نتيجة للحروب المتوالية عبر عصوره. من جراء هذه الحروب وزرع الألغام في أراض زراعية حولتها إلى بور، نرى تلوث للبيئة على صعيد تهريب النفايات السامة وطمرها في جرود لبنان مما أدى إلى تلوث مياه الشفة والمناخ. وأدى استعمال البنزين مع الرصاص، والكهرباء ومعامل الرمل والبحص إلى تلوث هواء لبنان النقيّ.

تسعى جمعيات أهلية بالتعاون مع وزارة البيئة منذ أمد طويل إلى تحسين المشاكل البيئية العديدة. وكان للمرأة وجود ملحوظ في هذا المجال، إذ أن نسبة النساء تعدَت ألـ ٥٠في المائة

وبـــدأت بـــزرع ملايـــين الأشجار في المناطق، وفرز النفايات المنزلية. ونلاحظ وجود جمعيات تترأســـها المرأة وهذا دلالة على اهتمام المرأة بالبيئة ولشعورها بالخطر المحيط بأطفالها نتيجة لهذا التلوث .

كمـــا فـــي المحـــاور السابقة، لا تزال المرأة اللبنانية مغيبة عن أماكن صنع القرار ووضع السياسات الخاصة للناحية البيئية في القطاع الرسمي.

مـــن أجـــل المحافظة على جمالية لبنان وحماية جميع مواطنيه يجب إعطاء هذا الموضوع أهمية خاصة وعاجلة من خلال الخطوات التالية:

١- تكثـــيف الحملات المتعلقة بالتوعية البيئية عن طريق المدارس والمخيمات الصيفية ودورات التأهيل والتدريب.

٢- توعية اللبنانيين والمرأة خاصة حول الأخطار الناتجة عن التلوث البيئي والسعي إلى إزالتها ليبقى جوّ بيئي ملائم لصحتها وصحة أولادها.

لام – المرأة في الريف

مـــا زال لبنان كغيره من البلاد يعاني من مشكلة الفرق بين الحضر والريف. وبذلك وعي أهل الريف بشكل عام والمرأة الريفية بشكل خاص لحقوقهم ما زال نادراً ونسبيا.

والمـــرأة الريفية تعاني من عدم حصولها على الموارد خاصة الأرض والقروض التي تؤول إلـــى رفع مستوى معيشتها. كما أن ندرة الاهتمام بتمكين هذه المرأة وتدريبها مهنيا واجتماعيا يشكل عائقـــا أمام تقدمها ونشر الوعي لديها. هذا الواقع يبقي المرأة الريفية خارج دائرة التأثير والقرار في شتى الميادين.

تأثرت المرأة الريفية مباشرة بالتراجع العام الحاصل في القطاع الزراعي اللبناني. إذ انخفض المـــردود فـــي ظل الضيقة الاقتصادية فلم يعد العمل الزراعي يكفي لإعالة الأسرة. فكيف إذا كانت المرأة الريفية تدخر منه للاستفادة من الرعاية الصحية لها ولأسرتها.

والدولـــة اللبنانية لم تساهم بعد عمليا في التحسين في وضع المرأة الريفية وتلبية احتياجاتها حتى وان كان هذا الموضوع قد طرح ضمن صلب اهتمام لبنان تقيدا بالمادة الرابعة عشرة من اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

مع وجود جميع تلك المعوقات التي تؤثر سلباً على حياة المرأة الريفية إلا أن الإحصاءات في قطـــاع التعلـــيم تشير إلى تفاوت بسيط في انخراط النساء في البرامج التعليمية بين المدن والأرياف. هذه دلالة على بدء الوعي لأهمية تعليم المرأة وتدريبها.

ثالثاً – التقدم المحرز في مجال التنمية المؤسسية

نشـــطت مـــنذ النصف الأول في هذا القرن حركة نسائية مطالبة بالمساواة وحصلت المرأة اللبنانية منذ عام ١٩٥٣ على الحق في الانتخابات والترشيح. لكن الحكومات اللبنانية لم تولي أهمية خاصة لقضايا النساء إلا لحين مؤتمر بيكين حيث كان للبنان دور فاعل في التحضير والمشاركة لهذا الحدث الذي كان نقطة تحول بارزة في مشاركة المرأة بعملية التنمية.

طلبـــت الهيـــئات النسائية في لبنان إنشاء وزارة أو هيئة رسمية تعنى بشؤون المرأة اللبنانية ووضع إستراتيجية وطنية لحقوقها. كما ألحّت هذه المنظمات النسائية على أن تخصص الدولة اللبنانية ميزانية خاصة للمشاريع التنموية النسائية ليصار إلى تطبيقها.

هكـــذا تشـــكلت اللجـــنة الوطنية بقرار وزاري عام ١٩٩٦ ثم الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانـــية بقـــانون رقـــم ٧٢٠ تاريخ ١٩٩٨/١١/١٢ وهي مرتبطة مباشرة برئاسة مجلس الوزراء، وأعطيت لها ميزانية رسمية.

ضـــمت الهيـــئة الوطنـــية فعاليات من القطاعين الرسمي والأهلي، وشخصيات مشهود لهنّ بنشاطهنّ المتعلق بحقوق المرأة .

يدير الهيئة الوطنية مكتب تنفيذي من ثمانية أعضاء تنتخبهن الهيئة العامة .

وقـــد وضـــعت إســـتراتيجية لمـــنهاج العمل تعنى بشؤون المرأة وتنمية قدراتها ومؤهلاتها وكفاءاتها على مختلف المستويات وفي كل الميادين لتحسين وضع المرأة وتطورها.

هدفـــت الهيـــئة الوطنـــية من خلال الإستراتيجية إلى إلغاء جميع أشكال التميز ضد المرأة , واســـتحداث وتعديـــل القوانين التي لا تزال مجحفة بحقها، ومحو الأمية القانونية وإنشاء مراكز تعنى بقضايا المرأة.

وقـــد تبنـــت الهيئة العمل على تعديل أحكام قانون العقوبات المتعلق بجرائم الشرف وقانون العمـــل وأنظمـــة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لجهة المساواة في التعويضات كافة . كما أن قانون الجنسية يستوجب التعديل لجهة استفادة الأولاد من جنسية الأم اللبنانية.

مـــا زالـــت الهيئة الوطنية تسعى جاهدة لبلوغ هذه الأهداف وردع التمييز ضد المرأة. وقد أثمرت جهودها ونشاطاتها عن تحقيق بعض الإنجازات :

(أ) عملـــت الهيـــئة الوطنـــية مـــع اليونيسف ووزارة الشؤون الاجتماعية بدعم من AGFUND عـــام ٢٠٠١ علـــى مشـــروع يدعى "اعرف حقوقك". وهدف إلى نشر المعرفة حول حقوق المرأة العاملة وضرورة المطالبة بها . وعمل هذا المشروع على زيادة مستوى الثقافة القانونية لحوالي ٣٠٠٠ من النساء العاملات.

(ب) اشتركت الهيئة الوطنية مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (UNIFEM) علـى تنفـيذ مشـروع متابعة ما بعد بيجين والذي هدف إلى بناء القرارات عن طريق ورش عمل تدريبـية مكـثفة، وبـناء القرارات المؤسساتية لتمكين المرأة من صنع القرار من خلال التنسيق مع مؤسسـات غـير حكومية ودمج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج. موّل هذا المشروع من الاتحـاد الأوروبـي ونفـذ بالتعاون بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المـرأة. تمكنـت هاتين المؤسستين بالتعامل مع اليونيفيم من تأسيس شبكة تواصل من خلال تعيين ضباط ارتكاز للنوع الاجتماعي (GFP) كل في مؤسسته أو وزارته.

(ج) أقامـت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في آذار ٢٠٠٤ منتدى عربي حول المرأة والنزاعات المسلحة ضمّ نشاطات عربيات ولبنانيات في كافة المجالات التنموية.

(د) عملـت الهيـئة الوطنية على موضوع المأسسة فافتتحت في ٢٠٠٤/١/٣٠ مركز المـرأة اللبنانـية للمعلومات. يتضمَن هذا المركز مكتبة متخصِصة تهدف إلى جمع الوثائق المتعلِقة بالمرأة العربية عامة والمرأة اللبنانية خاصة. أما قاعدة المعلومات فهي إلكترونية تحتوي على كل ما كتـب عن المرأة وكل ما كتبته المرأة عن نفسها في المواضيع المتعلِقة بالعلوم الإنسانية والاجتماعية والأدبية.

(هـ) تولـي بعض الوزارات الرسمية اهتماماً خاصاً بموضوع المرأة وإلغاء التمييز ضدها. وقد أنشأت دائرة المرأة في وزارة الشؤون الاجتماعية، وتعمل إدارة الإحصاء المركزي على جندرة الإحصاءات.

بـدأ مجلس الإنماء والإعمار عام ١٩٩٧ بمخطط يرمي إلى دعم مشاريع النساء الذي عرف بـ" تقويـة المؤسسـات لتنمـية مشـاريع النسـاء " والذي هدف إلى تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصـادية للمـرأة ذات الدخل المنخفض. بلغت الموازنة المخصصة لهذا المشروع ٤٨٢،١٩٨ دولاراً أمريكياً، وكانت وزارة الشؤون الاجتماعية شريكاً أساسياً فيه، وأقيمت دورات تدريبية لتمكين النساء واستفادت ٨٨٣ إمرأة من هذا المشروع.

أطلـق مجلـس الإنمـاء والإعمار عام ١٩٩٨ مشروعاً" يدعى "الصحة الإنجابية والتمكين الاقتصـادي" ممول من الاتحاد الأوروبي واليونيفيم، بلغت موازنة هذا المشروع ٥٦٤،٠٠٠ دولاراً أمريكياً. وقدم هذا المشروع دعماً" للمشاريع الصغيرة التي تديرها النساء، ومساعدة وزارة الشؤون الاجتماعية في تطوير خطط تأخذ النوع الاجتماعي بعين الاعتبار.

وأعلن مجلس الإنماء والإعمار في تقريره لعام ٢٠٠١ عن إنشاء برنامج التنمية الاقتصادية والاجتماعـية، ونيته البدء بمشروع يهدف إلى إلغاء الفقر وإقامة نظام معلوماتي سهل الاستعمال في أقسام الخدمات للإنعاش الاجتماعي والأقسام المالية.

تنشط في لبنان منظمات أهلية غير حكومية للعمل على قضايا المرأة وإدماج مصطلح النوع الاجتماعي في المجتمع المدني بالتعاون والتنسيق مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية منها:

- المجلس النسائي اللبناني.

- اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة.
- المحكمة العربية الدائمة لمناهضة العنف ضد المرأة، مركزها لبنان.
- جمعية دار الأمل.
- رابطة المرأة العاملة في لبنان.
- لجنة حقوق المرأة.
- المعهد الدولي لتضامن النساء.
- التجمع النسائي الديمقراطي.
- مشرق/مغرب، مشروع ربط النوع والمعلومات.
- الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة.

وهنالك أيضاً بعض المنظمات التي لم يتم ذكرها تعنى بقضايا المرأة ضمن برامجها وأهدافها العامة.

رابعاً- التحديات الرئيسية والتدابير المتخذة لمواجهتها

ألف - أهم التحديات في مجال تعليم المرأة

١- محو الأمية في جميع المناطق اللبنانية.

٢- تشجيع الفتيات على الانخراط في التعليم المهني والتكنولوجي بنوع خاص، والحد من التسرب.

٣- تعديل المناهج التعليمية وتحريرها من أية مقومات تمييزية بحقوق المرأة، وإلغاء الصور النمطية لها.

٤- الحرص على تطبيق إلزامية التعليم الابتدائي ومجانيته.

باء - في قطاع الصحة يواجه لبنان تحديات لتلبية الاحتياجات الصحية للنساء

١- العمل على الحد من وفيات الأمهات عند الوضع.

٢- توفير الخدمات الصحية للمرأة في جميع المراحل العمرية وكافة المناطق اللبنانية.

٣- زيادة الإنفاق العام على الصحة.

جيم - ما زالت المرأة اللبنانية تواجه تحديات في القوانين المتعلقة بها

١- التحفظات على المادة ١٦ وعلى المادة ٩ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المتعلقتان بموضوعي وضع المرأة في أسرتها (الأحوال الشخصية) وحقها في منح جنسيتها لأولادها. والهدف هو تخلي الحكومة اللبنانية عن هذه التحفظات.

٢- قانون العقوبات خاصة في ما يتعلق بجرائم الشرف، أحكام الزنا، الإجهاض والبغاء.

٣- بعض أحكام قانون العمل في ما يتعلق بحماية المرأة من التحرش الجنسي، التعويض العائلي ونظام التقاعد والصرف وأنظمة الطبابة والاستشفاء.

خامساً - من ناحية المرأة والفقر

١- تعزيز الفرص الاقتصادية للمرأة الفقيرة من خلال تسهيل حصولها على القروض.

٢- ضمان حصول المرأة الفقيرة بالتساوي مع الرجل على الموارد الإنتاجية.

٣- العمـــل على جمع مؤشرات دقيقة مصنفة حسب النوع الاجتماعي تحدد أبعاد وأسباب ظاهرة الفقر وسبل مواجهتها.

سادساً - في مجال المرأة في موقع السلطة والقرار

١- هـــنالك ثلاث نائبات لبنانيات في البرلمان اللبناني من أصل ١٢٨ لذا يجب السعي إلى رفع هذه النسبة.

٢- تدريـــب المرأة على العمل السياسي والنقابي كي يكون ترشيحها لتلك المناصب معتمدا على كفاءتها الذاتية وليس تبعيتها العائلية.

٣- العمـــل على الرفع من نسبة النساء في مراكز الدرجة الأولى ليصبح بمقدورها المشاركة في وضع السياسات والبرامج.

سابعاً - في مجال التنمية المؤسسية

١- تعزيز وضع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية من الناحية المالية.

٢- التشـــبيك بين المنظمات الإنسانية بهدف التنسيق والاستفادة من التجارب والنتائج المحققة من أجل النهوض بالمرأة اللبنانية.

٣- تحفـــيز الـــوزارات والمؤسسات الرسمية على جندرة المعلومات وعلى إيلاء موضوع النوع الاجتماعي أهمية أكبر مما هو عليه الآن.